11187 - خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد : المقتول في سبيل الله شهيد والغريق في سبيل الله شهيد والمبطون في سبيل الله شهيد والمطعون في سبيل الله شهيد والنفساء في سبيل الله شهيدة .

(ن عن عقبة بن عامر)